

State of Kuwait



دولة الكويت

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة  
تحية طيبة وبعد،،،

نتقدم بالاقترح بقانون المرفق بشأن تنظيم العمل في التعليم المفتوح والتعليم عن بعد، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر، مع إعطائه صفة الاستعجال.

مع خالص التحية،،،

مقدمو الاقتراح

د. عادل جاسم الدمخي

محمد هايف المطيري

خالد محمد العتيبي

ثامر سعد الظفيري

حمد عادل العبيد

يدرج في جدول أعمال الجلسة القادمة  
يحال إلى لجنة شؤون التعليم والثقافة والإرشاد  
مع إعطائه صفة الاستعجال

١١/١٧

State of Kuwait



دولة الكويت

### اقتراح بقانون

## بشأن تنظيم العمل في التعليم المفتوح والتعليم عن بعد

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (٦٣) لسنة ١٩٨٢ في شأن إنشاء الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (٣٤) لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء الجامعات الخاصة،
- وعلى القانون رقم (٧٦) لسنة ٢٠١٩ في شأن الجامعات الحكومية،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

### (المادة الأولى)

لمؤسسات التعليم العالي في الكويت الحكومية والخاصة والتي تمنح الدرجات العلمية بعد الثانوية العامة الحصول على ترخيص للعمل بنظام التعليم المفتوح والتعليم عن بعد بعد توفيرها للشروط والضوابط الواردة في هذا القانون تحت مسمى (نظام الضوابط العامة للتعليم المفتوح والتعليم عن بعد).

ويُتاح هذا النوع من التعليم لجميع الطلبة الراغبين به دون تحديد سن أعلى، وعلى وجه الخصوص المعاقين والموظفين في القطاعين العام والخاص ممن تحول ظروف عملهم عن الانتظام في المؤسسات الأكاديمية والسجاء والمرضى.

### (المادة الثانية)

على المؤسسات الأكاديمية التي تفعل نظام التعليم المفتوح والتعليم عن بعد لديها العمل على تحقيق الضوابط العامة الآتية:

١. الحصول على ترخيص خاص للعمل بنظام التعليم المفتوح والتعليم عن بعد من وزارة التعليم العالي شريطة أن تكون المؤسسة الأكاديمية قد مضى على تأسيسها خمس سنوات على الأقل، ويسري شرط المدّة على الأقسام العلمية.

٧. إنشاء وحدات وظيفيه وفنيه معاونه تشمل:
- أ. وحدة تأليف وتطوير.
  - ب. وحدة للحاسوب والاتصالات.
  - ج. وحدة للتصميم والإنتاج.
  - د. وحدة القبول والتسجيل.
  - هـ. وحدة لشؤون الاختبارات والتقييم والقياس.



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

دولة الكويت

### (المادة الرابعة)

تلتزم المؤسسة الأكاديمية التي تقدم برامج التعليم المفتوح والتعليم عن بعد بإيجاد البنية التعليمية اللازمة لهذا النظام التعليمي والممثلة بالآتي:  
أ. العمل على توفير مراجع علمية للمقررات معالجة إلكترونياً لتصبح مناسبة لهذا النوع من التعليم.

ب. تهيئة تدريس على شكل لقاءات تعليم مباشرة مع الهيئة التدريسية بما لا يقل عن ٣٠% من مجموع ساعات التدريس لكل مقرر.

ج. توفير وسائط تعليمية مختلفة لكل مقرر (مسموعة ومرئية) ترفق مع الكتاب المقرر.

د. استخدام نظام رقمي لإدارة نظام التعلم الإلكتروني (LMS) لتوصيل المواد التعليمية والبرامج والجدول والتعليمات والاتصالات مع الدارسين حيث يتواجدون.

### (المادة الخامسة)

يجب على المؤسسة الأكاديمية توفير البنية التقنية اللازمة والمتمثلة بالآتي:

١. توفير عدد مناسب من الحواسيب الآلية وربطها بشبكة المعلومات العنكبوتية (الإنترنت).

٢. توفير خادم إلكتروني ذي كفاءة وجودة عالية.

٣. الربط الشبكي لتسهيل عملية التعليم والتعلم عن بعد.

### (المادة السادسة)

تقييم الدارسين من خلال تبني تقييم الأداء كالتدريبات والتكليفات، بالإضافة إلى أسئلة التقييم الذاتي والأسئلة الموضوعية والأسئلة المقالية ذات الإجابات القصيرة، والامتحانات النهائية، ويشرف على هذا النوع وحدة الامتحانات المركزية لتوفير ضمانات سرية وعدالة الامتحانات وجودتها

### (المادة السابعة)

تهيئة البنية التحتية في المؤسسة الأكاديمية وإعدادها بتوفير أماكن ومكاتب مناسبة بالمركز الرئيس تتكون من الآتي:

- مكتب السكرتارية والأرشيف.

State of Kuwait



دولة الكويت

- مكتب لتسجيل الدارسين وحفظ ملفاتهم وسجلاتهم الأكاديمية.
- مكاتب المشرفين.
- مركز الحاسوب.
- أستديو التسجيل.
- مكتب للتصميم والطباعة.

### (المادة الثامنة)

تقدم المؤسسة الأكاديمية للدارسين بنظام التعليم المفتوح والتعليم عن بعد الخدمات الطلابية الآتية:

#### ١. خدمات أكاديمية:

- وتشمل الخدمات الأكاديمية عدداً من الأنشطة منها:
  - أ. مادة التعلم الذاتي الكتاب المقرر، و CD وغير ذلك.
  - ب. المراكز الدراسية التي ستستخدم للتعليم المباشر Face to Face .
  - ج . الوسائط التعليمية.
  - د. التقنيات والاختبارات.

#### ٢. خدمات إدارية:

- وتشمل الخدمات الإدارية عدداً من الأنشطة منها:
  - أ. تزويد الطلبة قبل التحاقهم بالجامعة بدليل التعليم المفتوح والتعليم عن بعد يشمل على المعلومات الخاصة بسياسة القبول والإجراءات المتبعة في ذلك، وتوضيح البرامج والمقررات الدراسية.
  - ب. الرد على استفسارات الطلبة واستلام الاستمارات وكذلك استيفاء رسوم التسجيل مكتبياً وإلكترونياً.
  - ج. تحديد مواعيد اللقاءات العلمية.
  - د. إعلان النتائج بالطرق المختلفة وتقديم نسخة منها لوزارة التعليم العالي.
  - هـ. إصدار الوثائق الدالة على التخرج وفقاً للوائح المنظمة لهذا النمط من التعليم.



State of Kuwait

دولة الكويت

### (المادة التاسعة)

- تعمل المؤسسة الأكاديمية على ضمان الجودة والتطوير من خلال إنشاء وحدة لضمان الجودة والتطوير الأكاديمي يكون من مهامها الآتي:
١. تطبيق معايير ضمان الجودة في المؤسسة.
  ٢. التدقيق الدوري للبرامج التعليمية التي تقدمها المؤسسة.
  ٣. التدريب المستمر للقائمين بالتدريس والإداريين والفنيين.
  ٤. إعداد وثائق ضمانات الجودة.
  ٥. تقديم تقارير التقييم الذاتي للجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم كل عام دراسي.

### (المادة العاشرة)

يصدر وزير التعليم العالي اللوائح والقرارات اللازمة لتنفيذ هذا القانون.

### (المادة الحادية عشرة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون، ويعمل به في العام الدراسي القادم.

أمير دولة الكويت

نواف الأحمد الصباح

State of Kuwait



دولة الكويت

## المذكرة الإيضاحية

## للاقتراح بقانون

بشأن تنظيم العمل في التعليم المفتوح والتعليم عن بعد

لما كانت الشريعة الإسلامية الغراء تحث على طلب العلم وتدعو له، وكان الدستور الكويتي يضمن حق التعلم للجميع ونظراً لتطور وسائل وأساليب التعليم الحديثة لا سيما التعليم المفتوح والتعلم عن بعد ونظراً للفراغ التشريعي في هذا المجال فقد جاء هذا القانون ليحقق هذه الغايات السامية ويتيح فرصة التعليم لبعض الفئات التي لا يتسنى لها الانتظام في مؤسسات التعليم العالي ومنها المعاقون والموظفون في القطاع العام والخاص والمرضى والسجناء وريبات المنازل وكبار السن. فقد جاءت المادة الأولى لتشريع هذا النوع من التعليم، وأجازت الترخيص به لمؤسسات التعليم العالي الحكومية والخاصة وحددت الفئات المستفيدة منه. ثم حددت المواد من الثانية حتى التاسعة الضوابط والشروط المطلوبة توفيرها في كل مؤسسة أكاديمية حتى يتسنى لها تقديم هذا النوع من التعليم للراغبين به، وأوكلت المادة العاشرة لوزير التعليم العالي إصدار القرارات واللوائح اللازمة لتنفيذ هذا القانون. وقررت المادة الحادية عشرة العمل به اعتباراً من العام الدراسي القادم حتى يتسنى لمؤسسات التعليم العالي الاستعداد له.

الفصل التشريعي السابع عشر دور الانعقاد الأول

٥٦٣